مجلة جامعة صبراتة العلمية
Sabratha University Scientific Journal

مجلة علمية نصف سنوية محكمة متخصصة في العلوم الإنسانية
تصدرعن جامعة صبراتة بشكل الكتروني

الاستثمار السياحي في ليبيا
التشريعات والمعوقات القانونية للاستثمار السياحي
Tourism Investment in Libya
Legislation and Legal Obstacles to Tourism Investment

أ. زياد مفتاح الخروبي
مساعد محاضر، كلية الآداب، جامعة صبراتة

العدد الخامس
يونيو 2019

رقم الايداع القانوني بدار الكتب الوطنية : 2017-139

الاستثمار السياحي في ليبيا

التشريعات والمعوقات القانونية للاستثمار السياحي

Tourism Investment in Libya
Legislation and Legal Obstacles to Tourism Investment

زياد مفتاح الخروبي
مساعد محاضر، كلية الآداب، جامعة صبراتة
ziadmalak39@gmail.com

ملخص البحث:

تطرق هذا البحث إلى دراسة الاستثمار السياحي في ليبيا والمعوقات والتشريعات القوانين الخاصة به والإجابة على تساؤلات المشكلة المطروحة في هذا الموضوع حيث قسم هذا البحث إلى مبحثين رئيسيين بحيث تناولت في المبحث الأول الاستثمار السياحي في ليبيا ومفهومه العام وأنواعه وأهميته وأهدافه بينما تناولت في المبحث الثاني المعوقات والتشريعات القوانين الخاصة بالاستثمار السياحي أهم المعوقات والقوانين والصعوبات التي لها علاقة بالاستثمار محليا ودوليا حيث أصدرت بعض الدول مجموعة من القوانين والتشريعات واللوائح المتعلقة بتشجيع الاستثمار منذ القدم بغرض تفعيل العمليات الاستثمارية خاصة السياحية منها وفي المجالات المختلفة وضمن القطاعين العام والخاص لتطوير البني التحتية والقطاع الصناعي والخدمي في هذه الدول بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية. إلا أنه على الرغم من إصدار تلك القوانين والتشريعات واللوائح المتعلقة بتشجيع الاستثمار فإن عملية التنمية الاقتصادية قد تراجعت وبقوة إلى الوراء في بعض الدول على الرغم من إمكانيات بعض الدول الكبيرة لأن تكون هدفاً للاستثمارات. حيث أن الاستثمار السياحي بشكل عام يهدف لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبما يؤديه من توسيع طاقات الاقتصاد الإنتاجية والخدمية في المجالات المختلفة وخلق التشريعات والقوانين المناسبة هي من أولويات الجهات المسئولة لإنجاح العملية الاستثمارية.

Abstract:

This research studies the tourism investment in Libya and investigates the obstacles and legislations of its laws. This research was divided into two main sections. Firstly, the tourism investment in Libya and its general concept, types, importance and objectives. Secondly, the obstacles and legislation laws on tourism investment domestically and internationally. Since ancient times, some countries have issued a number of laws, legislations and regulations for promoting tourism and activating investment operations in various fields within the public and private sectors to develop the infrastructure and the industrial and service sectors in these

countries to achieve economic development. However, despite issuing all these laws, legislation and regulations for investment promotion, the process of economic development has been reversed in some countries. Nevertheless, some large countries have the potential to be targeted for tourism investments. Generally, tourism investment aims to achieve economic and social development.

المقدمة:

قامت بعض الدول بإصدار مجموعة من القوانين والتشريعات واللوائح المتعلقة بتشجيع الاستثمار منذ السبعينيات من القرن الماضي بغرض تفعيل العمليات الاستثمارية خاصة السياحية منها وفي المجالات المختلفة وضمن القطاعين العام والخاص؛ لتطوير البنى التحتية، والقطاع الصناعي والخدمي في هذه الدول بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية. إلا أنه على الرغم من تلك القوانين والتشريعات واللوائح المتعلقة بتشجيع الاستثمار فإن عملية التنمية الاقتصادية قد تراجعت وبقوة إلى الوراء في بعض الدول على الرغم من إمكانيات بعض الدول الكبيرة لأن تكون هدفاً للاستثمارات.

حيث أن الاستثمار السياحي بشكل عام يهدف لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبما يؤديه من توسيع طاقات الاقتصاد الإنتاجية والخدمية في المجالات المختلفة. ويتأتى الاستثمار من ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على الاستهلاك. وقد لوحظ منذ القديم أن ثمة مجموعة من الدول تجد أن مجمل استهلاكها يقل عن مجمل دخولها، وتجد في خزائنها في آخر الموسم، سواء أكان شهراً أم عاماً، مبلغاً فائضاً من المال. وقد أدركت تلك الفئات أن ادخار هذا الوفر نقوداً سائلة يبقي الفائض جامداً، وهو أمر عقيم لا زائد فيه، في حين أن أعمالاً أخرى تحرك الوفر المدخر وتعيده مع ربح إضافي.

من هذا المنطلق فإن ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على الاستهلاك يكون مهيئاً بوجه طبيعي لينفق على الاستثمار. ومع أن الاستثمار بوجه عام هو تكوين الأصول الثابتة الجديدة، فإنه في الواقع لا يمكن حصره بها بوجه مطلق. لذلك فقد أضافت بعض النظريات مثل نظرية (الموقع المحددات والعوامل الموقعية أو البيئية) إن عامل الاستثمار، وهو الإنفاق الذي يؤدي إلى رفع الطاقة الإنتاجية عن طريق تعديل المستوى التقني وتعميق البحث العلمي وتطوير التقنيات المتبعة والطرائق الإنتاجية المطبقة. كذلك بينت أن الإنفاق على التبادلات النوعية في القوى العاملة، ولاسيما الناجمة عن التعليم والتأهيل الفني وعن تحسين المستوى الصحي واللياقة البدنية والذهنية للقوى العاملة له أثر إضافي في الطاقة الإنتاجية القائمة، وثمة دراسات كثيرة تثبت أن الاستثمار بصورته الواسعة هو الإنفاق على تكوين الأصول الثابتة الجديدة وعلى رفع المستويات النوعية لعناصر الإنتاج التي من شأنها الإسهام في زيادة توليد الدخل.

مشكلة البحث:

تعتبر الحوافز الممنوحة للمستثمر الأجنبي في ليبيا غير كافية لجذب المستثمرين بل إنها قد أصبحت شروط عادية تمنحها كل الدول لمستثمريها، بل هناك حوافز أخرى ذات أهمية بالغة تتمثل في تحديث التشريعات والقوانين بما يتلاءم وعوامل جذب تناسب المستثمر الأجنبي والمحلي على حد سواء. لذا تكمن مشكلة هذا البحث في مدى جدوى تلك القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار السياحي في ليبيا وهذا يجعلنا نطرح مجموعة من الأسئلة:

- ما المقصود بالاستثمار السياحي؟ وما هي أهميته الاقتصادية؟ وما هي أبرز تشريعاته وقوانينه؟
- هل هناك اهتمام بالاستثمار السياحي في ليبيا من قبل الشركات السياحية في بعض الأقاليم والمناطق التي تتوافر بها المقومات السياحية؟
- ما السبب في عدم وضوح واستقرار القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار السياحي في ليبيا بالرغم من وجود المقومات السياحية الطبيعية والبشرية؟
- من هو المسئول عن التنظيم القانوني والمؤسساتي للاستثمار السياحي في الدولة؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في التعرف على أهمية الاستثمار السياحي، إضافة إلى إبراز الأهمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للاستثمار خاصة السياحي، أيضا وضع الاستراتيجيات المناسبة للاستثمار السياحي في ليبيا بالرغم من وجود المقومات السياحية، ومن ثم التعريف بالتشريعات والقوانين السياحية المتعلقة بالاستثمار السياحي.

حيث تستحوذ الموضوعات المتعلقة بالاستثمار السياحي بشكل عام والاستثمار الأجنبي بشكل خاص والتشريعات والقوانين المتعلقة به في الوقت الحاضر على اهتمام واسع واستثنائي لدى المختصين في الأوساط الأكاديمية والرسمية على حدٍ سواء، فالاستثمار اليوم يشكل أحد محاور الحوار بين ما تسمى بدول الشمال والجنوب، الشرق والغرب أي البلدان الصناعية المتقدمة والبلدان النامية، وبنداً جوهرياً ثابتاً على جدول عمل الاقتصادي الدولي، لما له من أهمية كبرى في عمليات التنمية الاقتصادية، لذا برز الاهتمام في البلدان النامية بالاستثمار السياحي بشكل عام والاستثمار السياحي الأجنبي بشكل خاص بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

فرضيات البحث:

ضعف الاهتمام بالقطاع السياحي وعدم وجود الرغبة في الاستثمار السياحي من قبل الشركات السياحية المحلية والأجنبية وعدم وضوح واستقرار القوانين والتشريعات التي تتناسب مع المستثمر في وجود

المقومات السياحية الطبيعية والبشرية وضعف مستوى التخطيط السياحي من قبل الدولة أو الوزارة والشركات الموجودة في الساحة السياحية حاليا.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:

1- التعريف بأهمية الاستثمار والاستثمار السياحي بشكل خاص و بالمقومات السياحية الطبيعية والبشرية لجذب أنظار الشركات الكبرى الدولية والمحلية.

2- توضيح الصعوبات والمعوقات التي تواجه قطاع الاستثمار السياحي.

3- التوصل إلى بعض النتائج والتوصيات المتعلقة بالاستثمار السياحي التي يمكن أن تسهم في رفع مستوى الدخل الاقتصادي.

منهجية البحث:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي لوصف المواقع الأثرية والتاريخية، إضافة إلى الزيارات الميدانية حيث تنقسم من الناحية العلمية إلى قسمين وهما:

أ- الجانب النظري: الذي تمت تغطيته بالاطلاع على الكتب والدوريات والدراسات السابقة والإنترنت.

ب- الجانب العملي: وقد تمت تغطية هذا الجانب عن طريق تجميع البيانات من الزيارات الميدانية ومجتمع الدراسة والمقابلات الشخصية مع أصحاب الشركات السياحية ومع بعض المستثمرين.

واستخدم الباحث أيضاً أسلوب المقارنة (Comparative) بين القوانين المختلفة، سواء القوانين الدولية، ومنها القوانين الصادرة في أقاليم السياحة في مجال تشجيع الاستثمار والاستثمار السياحي، أو بينها وبين القوانين الأخرى في بعض البلدان العربية التي تبنت قوانين متطورة في هذا المجال، فضلاً عن المقارنة بالاتفاقيات الدولية وعلى الأخص اتفاقية إجراءات الاستثمار (TRIMS) التي تم التوقيع عليها في مراكش بتاريخ 1994/04/15، في إطار منظمة التجارة العالمية (WTO) وصولاً إلى بيان مدى انسجام القوانين ذات الصلة في الدول وفي الأقاليم السياحية للدول مع القوانين الحديثة والاتفاقيات الدولية في هذا المجال، ومدى كفاءة القوانين الدولية ومنها قوانين الأقاليم السياحية للدول لجذب الاستثمار وتفعيل العمليات الاستثمارية بما يخدم التنمية الاقتصادية في الدول والأقاليم السياحية للدول ضمن النظام العالمي الجديد.

مصادر جمع البيانات:

أ- أولية: وتتمثل في الاستطلاعات والمقابلات الشخصية والزيارات الميدانية.

ب- ثانوية: وتتمثل في الكتب والمجلات والصحف ورسائل الماجستير والدوريات والإنترنت والمصادر والمراجع الخاصة بموضوع البحث.

حدود البحث:

تُقْسم حدود البحث في العلوم الإنسانية عادة إلى ثلاثة أقسام، وهي: الحدود الموضوعية. الحدود الزمنية. الحدود المكانية والحدود الموضوعية التي لا بد من توفرها في أي بحث، أما الحدود الزمنية والمكانية، فقد تتوفر، وقد لا تتوفر. وحدود البحث يعبر عن كلها أو عن أغلبها عنوان البحث، فعنوان البحث يفترض أن يحتوي على كل حدود البحث، أو على أغلب هذه الحدود، وبخاصة الحدود الموضوعية فالعنوان يمثل الاستثمار السياحي في ليبيا والمعوقات والتشريعات القانونية يصف بشكل كامل الحدود الموضوعية للبحث ففي هذا البحث نتطرق للاستثمار السياحي في ليبيا والهدف منه وأهميته الاقتصادية والتطرق إلى التشريعات القانونية التي تشرع عملية الاستثمار في ليبيا وقانون الاستثمار الذي يعمل به في ليبيا.

الدراسات السابقة:

توجد بعض الدراسات التي تفي بالغرض ومن بعض هذه الدراسات.

أ- المخطط العام لتنمية السياحة بليبيا. البرنامج الخماسي /1999-2003م. البرنامج الذي وضعته الهيئة العامة لسياحة في ليبيا بأمر من الحكومة بهدف تطوير القطاع السياحي والاستثمارات السياحية في كل المناطق الليبية وتنميتها وخلق فرص عمل جديدة والمساهمة في الدخل القومي ورفع ميزان المدفوعات لدولة بشكل عام.

ب - عبد الكريم بعداش (2007)، الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1996 – 2005)، الجزائر: جامعة الجزائر رسالة دكتوراه لتعريف بمدى أهمية الاستثمار السياحي الأجنبي وفوائده في التنمية للاقتصاد المحلي وتوضيح مدى أهميتها في النشاط الاستثماري في القطاع السياحي.

التعريفات الإجرائية:

قرار الاستثمار: يختلف دافع اتخاذ قرار الإقدام على استثمار جديد وفقاً للجهة التي تملك رأس المال المرغوب استثماره. وإذا ما تم استبعاد العوامل الذاتية التي قد يكون لها أثر في بعض الأحيان.

التشريعات والقوانين: هي مجموعة قواعد أساسية ملزمة التنفيذ توضع لتنظيم عمل ما، وتصدر عن طريق جهة مختصة مخول لها إصدار التشريعات والقوانين ويكون الغرض منها تنظيم العمل في بلد ما.

الشركة السياحية : الشركة هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل، لاقتسام ما قد ينشأ عن المشروع من ربح أو خسارة.

الإدارة: هي عملية التخطيط – التنظيم – التوظيف – التوجيه – الرقابة. والتنسيق ودعم العاملين وتشجيعهم، والرقابة علي الموارد المادية والبشرية بهدف الوصول إلى أقصي النتائج بأفضل الطرق وأقل التكاليف.

تقسيم البحث:

المبحث الأول: الاستثمار السياحي في ليبيا

- مفهوم الاستثمار السياحي وأنواعه
- الاستثمار السياحي وعلاقته بالاقتصاد الليبي
- أهمية الاستثمار السياحي وعلاقته بالعرض والطلب والهدف من الاستثمار السياحي في ليبيا

المبحث الثاني: التشريعات والمعوقات القانونية

- مفهوم التشريعات والقوانين وقانون الاستثمار السياحي في ليبيا
- الموروث الثقافي الليبي والتشريعات والقوانين الدولية
- مقارنة بين التشريعات والقوانين الليبية والتونسية بشأن الاستثمار السياحي
- المعوقات القانونية للاستثمار السياحي الليبي

المبحث الأول: الاستثمار السياحي في ليبيا Tourism investment in Libya

مفهوم الاستثمار investment:

هو إنفاق ذلك الجزء من الدخل الذي لا يخصص لشراء السلع والخدمات التي تفي المتطلبات الاستهلاكية مباشرة بل الذي يؤول إلى زيادة وسائل إنتاج تلك السلع والخدمات. وبناء على ذلك، فإن الاستثمار في بلد ما هو ذلك الجزء من الناتج العام، لذلك البلد في المدة المعينة، الذي يجري إنفاقه على الجديد من الأصول أي من الإنشاءات والمعدات والتجهيزات والمرافق وعلى الإضافات الحاصلة في تلك المدة في المخزون الاستثماري. وعند الكلام عن الاستثمار يحذر التفريق بين الاستثمار الإجمالي والاستثمار الصافي، فالأخير هو الأول ناقص الاستهلاك، أي قيمة ما يخرج من الاستثمارات السابقة. وكذلك يجدر التفريق بين الإنفاق الاستثماري في مدة زمنية معينة، أي تكوين الأصول الرأسمالية الجديدة في تلك المدة، وبين مجمل الأصول الرأسمالية المتراكمة على مر السنين. فالاستثمار أو التكوين الرأسمالي هو عملية تدفق إنفاق استثمار جديد، في حين أن مجمل الأصول الرأسمالية المتراكمة حتى بداية المدة الزمنية المعنية لا تعدو كونها كتلة جامدة من رأس المال القائم. لقد اهتم الكثير من العلماء والباحثين في المجالات ذات

الطبيعة الاقتصادية، اهتماما واسعا بصناعة السياحة ومفهومها وإبعادها المتعددة ويرى بعض الباحثين إن القرن الحادي والعشرين هو قرن صناعة السياحة (ماهر،2005، ص12).

مفهوم الاستثمار السياحي Concept of Investment:

الاستثمار السياحي (Tourism Investment) توظيف الأموال أو تخصيصها في المجالات أو الفرص الاستثمار السياحي المتاح التي يعتقد المستثمر بأنها فرص مناسبة ومقبولة وتحقق له العائد الذي يرغب بأقل مستوى من المخاطر، ولذلك فان أي استثمار تصاحبه مخاطرة ولكن هذه المخاطرة بمستويات متباينة وتبعاً لهذا التباين يكون العائد متبايناً أيضـــا أي إن العلاقة بين العائد والمخاطرة علاقة تبادلية اذ يزداد العائد كلما ازدادت المخاطرة ويقل بانخفاضها، والاستثمار السياحي إما إن يكون في مشروعات اقتصادية مقترحة (جديدة) أو يأخذ شكل توسعات استثمارية في شركات قائمة كإضافة خطوط إنتاج جديدة إضافية إلى جانب الخطوط الموجودة وأيا كان نوع هذا الاستثمار السياحي. إي إذا كان مشروعات استثمارية حديثة أو إضافات يحتاج إلى دراسة الجدوى لقبوله في الدوائر المعنية. والاستثمار السياحي يعد إضافة إلى رأس المال الثابت (Henning, et.al, 1988, p19).

ومن المفاهيم التي تناولت تعريف السياحة بوصفها صناعة، المفهوم الذي قدمه (ميكيرشر Mekercher) في العام 1993م، الذي أشار فيه إلى أن السياحة هي نشاط صناعي محصلته النهائية الراحة والاسترخاء والتعلم للمستهلكين من السياح الذين يتطلعون للاستمتاع خلال تجربتهم السياحية، ويستخدمون في تحقيق ذلك التسهيلات والخدمات التي توفرها الدول المضيفة مقابل الإنفاق والدفع المالي من قبل السياح (رفاق، 2007م، ص11-14) .

ينظر العالم لصناعة السياحة بوصفها أداة فعّالة لإيجاد فرص عمل متزايدة وخصوصاً في الدول ذات الاقتصاديات الهشة (Fragile) أو القابلة للركود الاقتصادي (Vulnerable) وفي منتصف التسعينات من القرن الماضي كانت صناعة السياحة مسئولة عن 12 ٪ من الناتج القومي الإجمالي على مستوى العالم، وكان القطاع الاقتصادي والخدمي يوفر أكبر قدر من فرص التوظيف والعمالة مقارنة بالقطاعات الاقتصادية الأخرى (مدحت، 2004، ص 310).

أنواع الاستثمار السياحي في ليبيا:

تؤكد كثير من الأبحاث على أن صناعة السياحة تقدم منتجاً سياحياً يعتمد بشكل مباشر وغير مباشر على قطاعات اقتصادية أخرى، فهو يقوم بتنشيط الكثير من القطاعات المساندة مثل قطاعات الخدمات، والنقل، والاتصالات، والحرف والصناعات التقليدية، وكل هذه القطاعات تعمل على تعميم الفائدة على الاقتصاد القومي على المستوى الكلي من خلال تنوع مصادر الدخل، وتوفير فرص العمل للمواطنين، والمساهمة في زيادة الإنتاج القومي والعمل على تطوير المناطق الريفية، إضافة إلى أنه يعود بالنفع

اقتصادياً على المجتمعات المحلية القاطنة بمناطق الجذب السياحي والتنمية السياحية، من خلال تنشيط المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وزيادة دخل الأفراد وتحسين مستوى دخل المجتمع وتطوير مستوى المرافق والخدمات والبنى التحتية وتحسينها .

ولابد من التأكيد على أن صناعة السياحة تعتمد بصورة رئيسة على الشركات والمؤسسات الخاصة (القطاع الخاصPrivate Sector) التي تعتمد بدورها على تهيئة أماكن الجذب السياحي للاستثمار فيها، وكذلك الاستثمار في المرافق والخدمات والتسهيلات السياحية، التي تعدّ الركن الثاني الداعم لصناعة السياحة، بعد الموارد الثقافية والطبيعية (الثروة السياحية) (Gisema،2001،p63).

ومجمل القول: إن صناعة السياحة هي صناعة ونشاط اقتصادي، يحركها القطاع الخاص، فيما يتكفل القطاع العام بتوفير البنى التحتية والبيئة المحفزة للاستثمار، في هذا المجال الاقتصادي المهم، وذلك بإعداد التخطيط السياحي الفعّال، والتهيئة للمواقع المراد الاستثمار فيها، وإعداد خطة السياحة الوطنية، ووضع الهيكلة التنظيمية والتشريعية المناسبة، التي تحدد العلاقات بين إدارة السياحة والقطاعات الأخرى ذات الصلة، وخاصة القطاع الخاص (الساعوري، 2002م، ص3) .

تُصنَّف أنواع الاستثمار حسب القانون الليبي وفقاً لعدة معايير مُحددة أهمها:

أولا– وفقاً لنوعه:

الاستثمار الاقتصاديّ: هو إنتاج الخدمات للاستثمار أو الاستهلاك، مثل المشروعات الزراعيّة والصناعيّة.

الاستثمار الاجتماعيّ: هو السعي نحو رفع رفاهيّة الأفراد الاجتماعيّة، مثل المشروعات الثقافيّة، والرياضيّة.

الاستثمار الإداريّ: هو تطوير الأماكن الإداريّة التي تهتمّ بالمحافظة على المجتمع الليبي، مثل المباني والمؤسسات العامة.

استثمار الموارد البشريّة: هو السعي لتحقيق التنمية البشريّة التي تظهر في البرامج التدريبيّة، والتعليميّة المُقدمة للأفراد في الدولة الليبية.

ثانيا– وفقاً لأداته:

الاستثمار الحقيقيّ: يُعرف باسم استثمار الأعمال أو المشروعات، ويُعدّ الاستثمار حقيقيّاً عندما يُوفّر للمستثمر الحقوق في الحصول على أصول حقيقيّة، مثل الذهب والعقارات وغيرها.

الاستثمار الماليّ: هو شراء حصّة في رأس مال أو قرض توفر لصاحبها أرباحاً أو فوائد مضمونةً بالقانون.

الاستثمار المعنويّ: هو الاستثمار المعتمد على الحصول على معرفة أو أصول فكريّة.

ثالثا – وفقاً لمعيار التعدد وعدمه:

الاستثمار المُتعدد: يُعرف باسم استثمار المحفظة؛ وهو الاستثمار في أكثر من نوعٍ من أنواع الأدوات الاستثماريّة الماليّة أو الماديّة.

الاستثمار غير المُتعدّد: هو المشاركة باستثمار واحد، مثل شراء أصل ماليّ أو أصل ماديّ واحد فقط.

رابعا – وفقاً لمعيار الملكيّة:

أي أن يكون الاستثمار ملكاً للأفراد أو المجموعات أو الدول، ويشمل الأنواع الآتية:

الاستثمار الخاص: هو استثمار يُنفّذه فرد أو مجموعة أفراد بشكل قانونيّ ضمن شركةٍ خاصّة.

الاستثمار العام: هو استثمار تُنفّذه منشأة أو مجموعة منشآت تتبع ملكيّتها للدولة ضمن شركة عامة.

الاستثمار المُختلط: هو استثمار يُنفّذه شخص أو مجموعة أشخاص، أو منشأة أو مجموعة منشآت خاصّة، مع منشأة أو مجموعة منشآت عامة، ضمن أيّ نوعٍ من أنواع المنشآت المُختلطة التي تُوزّع ملكيّتها بين طرفين عام وخاص (بعداش،2007، ص 35 – 42).

خامسا – أنواع الاستثمار السياحي وفقاً لعدد من الخصائص: فهناك استثمار تلقائي autonomous investment واستثمار مستحث induced investment. فالأول هو الذي يتقرر بصورة مستقلة عن المؤثرات الاقتصادية القائمة كمستوى الدخل العام أو معدل الاستهلاك، وهو غالباً ما يتقرر نتيجة إيجاد سلعة جديدة أو استحداث طرائق وأساليب إنتاجية غير تقليدية أو يكون ناجماً عن متغيرات اجتماعية أو نفسية أو سياسية غير مرتبطة بصورة مباشرة بالمعطيات الاقتصادية. أما الاستثمار السياحي المستحث أو المحرّض فهو الذي يعتمد كلياً على الأوضاع والعوامل الاقتصادية القائمة والمتوقعة والذي يقدم عليه المستثمر بدافع المنفعة المادية المباشرة (Iefpedia,2010).

سادسا – أنواع الاستثمار السياحي وفقاً للمدة الزمنية للاستثمار: وهو أمر اعتباري يختلف بين قطاع وآخر، فهناك استثمارات آنية تؤتي أكلها في بضعة أشهر كناتج الموسم السياحي الواحد أو تركيب آلة منتجة من بضع قطع سبق أن تم تصنيعها أو استيراد جهاز يوضع مباشرة في التشغيل الإنتاجي.

استثمارات قصيرة: الأمد والتي يراوح زمنها بين عام واحد وثلاثة أعوام (ويصل أحياناً إلى خمسة أعوام) كإشادة بناء أو استصلاح أرض أو تأسيس مصنع أو إقامة مرفق.

استثمارات طويلة الأمد: يراوح زمنها بين خمس وعشر سنوات (وأحياناً أكثر) كمشروعات التشجير وإنتاج الأخشاب أو إقامة السدود المائية الضخمة أو برامج استحداث تقنيات جديدة بما في ذلك من أعمال البحث العلمي والتصميم ثم التطبيق العملي إنتاجياً (Iefpedia,2010).

سابعا – أنواع الاستثمار السياحي وفقاً للقطاع الإنتاجي: الذي يجري فيه الاستثمار السياحي، كالاستثمار السياحي الزراعية أو الصناعية أو العقارية أو الخدمية أو التقنية.

ثامنا – أنواع الاستثمار السياحي تبعاً لدرجة المجازفة: التي يقدم عليها من يتولى الاستثمار السياحي، وهنا غالباً ما يكون عائد الربح مرتبطاً طردياً بدرجة المخاطرة. والمجازفة تكون على أنواع، فهناك دائماً خطر عدم القدرة على تحقيق معدل الربح المنشود، وهذا أمر له أبعاده عندما يكون رأس المال أو جزء منه مديناً. وهناك خطورة الإفلاس التام وضياع رأس المال (كبارة، 2010).

الاستثمار السياحي وعلاقته بالاقتصاد الليبي:

لقد أصبح موضوع الاستثمار من الموضوعات التي تحتل مكانة مهمة وأساسية في أولويات الدراسات الاقتصادية لأي دولة، حيث أولى بعض الاقتصاديين الليبيين أهمية كبيرة لعنصر الاستثمار واعتبروه محركا أساسيا يمكن من إعطاء اقتصاد الدولة الليبية نوعا من الفعالية والقدرة التي تمكنها من رفع معدل نموها الاقتصادي ودفع عجلة التقدم وتقليص الهوة بينها وبين الدول المتقدمة، ويعتمد الاستثمار أساسا على الدخل الذي يتوزع بين استهلاك لتلبية متطلبات الفرد إشباعا لحاجاته وادخار موجه لتلبية دافع الاحتياط، أو دافع الاستثمار (توفيق،2004، ص66).

إن زيادة الإنفاق في الاستثمار السياحي بنسب معينة (أو تناقصه) يؤدي إلى زيادات في الدخل القومي (أو تناقص) بنسب أكبر وفقاً لآثار «مضاعف الاستثمار السياحي» ثم إن الحركة تنمو نتيجة ترابط العلاقة بين «المسرع» و«المضاعف». لكن هناك تقلبات عامة في الحركة الاقتصادية مردها إلى أن الإنفاق الاستثمار السياحي لا يستمر بالتزايد على وتيرة واحدة في المدة الزمنية التي هي أطول لأسباب مختلفة وكثيرة منها ما هو نتيجة للمتغيرات الاقتصادية ومنها ما قد يعزى إلى تبدلات تقنية أو إلى تطورات ديموغرافية. ويكثر حدوث التقلبات الاقتصادية وتقوى حدتها في الدول ذات النظام الاقتصادي الحر أو الرأسمالي لأن اقتصاد تلك الدول يعتمد بصورة رئيسة على قوى السوق، في حين تكون التقلبات في الدول ذات الأنظمة الاقتصادية الموجهة تكون قليلة وتواجه بإجراءات أكثر صرامة من قبل حكوماتها إضافة إلى أن الأنظمة الموجهة تعتمد على التخطيط الاقتصادي والاجتماعي الذي يهدف إلى تحقيق نمو مستمر وخال من التقلبات (ابوغرارة، 2014).

أهمية الاستثمار السياحي وعلاقته بالعرض والطلب:

عملت عوامل بسيطة على إظهار السياحة خلال مراحلها الأولى في الماضي وامتدت خلال عوامل أكثر تطوراً ساعدت على إبرازها في الحاضر فأصبحت حركة واسعة ذات أبعاد مستقبلية في الوقت الحالي، فقد أصبحت السياحة محط أنظار معظم دول العالم، فأصبحت علماً متكاملاً له مفاهيمه وأسسه

التي يقوم عليها، وفروعه العلمية المترابطة والمتنوعة وقد أتى ذلك في ظل الرؤية الجديدة للسياحة من قبل الاقتصاديات الحديثة التي ترى فيها قطاعاً إستراتيجيا ومورداً دائماً ومتزايداً من العملة الصعبة وصاحب ذلك محاولة هذه الدول إبراز ما لديها من أنواع جديدة للســـياحة لتلبية كافة الأذواق بهدف اجتذاب أكبر عدد ممكن من السياح الأجانب وتعمل جاهدة على وضع كافة تسهيلات إقامة وتنقل ومتعه هؤلاء السياح من أجل إقامتهم استقطاب المزيد من العملة الصعبة وعدم خروجها من البلد. وهنا تكمن أهمية الاستثمار السياحي حيث يساعد الدول على التطور الاقتصادي والثقافي، التكنولوجي والاجتماعي وغيرة.

الهدف من الاستثمار السياحي في ليبيا:

تعتمد مواقع السياحة الأكثر نجاحا في الوقت الحاضر على المحيط المادي النظيف، والبيئات المحمية والأنماط الثقافية المميزة للمجتمعات المحلية، أما المناطق التي لا تقدم هذه المميزات فتعاني من تناقص في أعداد ونوعية السياح، وهو ما يؤدي بالتالي إلى تناقص الفوائد الاقتصادية للمجتمعات المحلية ومن الجائز أن تكون السياحة عاملاً بارزاً في حماية البيئة عندما يتم تكييفها مع البيئة المحلية، والمجتمع المحلي، وذلك من خلال التخطيط والإدارة السليمة.

حيث يرى الكثير من المهتمين بقطاع السياحة والاستثمار بأن لها دوراً مهماً في تنمية الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لأنها تسهم في رفع مستوى المعيشة من خلال الانتعاش الاقتصادي الذي تقدمة، المتمثل في جلب العملات الصعبة التي تحتاجها الدول في عمليات التنمية، كما تستوعب السياحة نسبة كبيرة من الأيدي العاملة خاصة في الدولة الليبية التي يعتمد اقتصادها بالكامل على القطاع النفطي فهو مصدر الدخل الأول لدولة، وتسهم في بناء البنية التحتية وتطويرها مثل شبكات النقل والمواصلات وشبكات المياه ونظام الصرف الصحي وتسهيلات الضيافة وتشييد الحدائق وغيرها لقيام هذه الصناعة وتطورها التي تفتقر لها الدولة الليبية.

حيث يَسعى الاستثمار السياحي إلى تحقيق مجموعةٍ من الأهداف، وهي: (خالد،2014، ص308)

- توفير الحماية للمال من انخفاضِ قُوّته الشرائيّة الناتجة عن التضخم؛ حيث إنّ هدف الاستثمار يعتمد على تحقيق أرباحٍ رأسماليّة، وعوائد تُحافظ على القوة الشرائيّة للمَال المستثمر.
- المحافظة على استمرار التنمية في الثروة الماليّة الليبية، فيكون الهدف من الاستثمار هو تَحقيق العوائد الماليّة المقبولة، بالتزامن مع زيادة في قيمة رأس المال.
- الوصول إلى أكبر قيمة من الدخل الجاري لدولة الليبية؛ وهي تركيز المُستثمرين على الاستِثمارات السياحية التي تُحقّق لَهُم أكبر العوائد الماليّة دون الاهتمام بأيّ اعتباراتٍ أُخرى، مثل نسبة المُخاطرة.
- توفير الحماية للدخل من الضرائب؛ حيث يسعى الاستثمار السياحي إلى إفادة المُستثمرين من مزايا الضرائب، والناتجة عن التشريعات المُطبقة، وفي حال تمّ توظيف الاستثمار في مجالٍ غير مناسب قد يؤدّي ذلك إلى التعرّض لنسبةٍ مرتفعة من الضرائب.

■ الوصول إلى أكبر نمو من الثروة، ويهتمّ بتحقيق هذا الهدف من الاستثمار المضاربون في السوق الماليّ الليبي؛ حيث يحرصون على اختيار استثماراتٍ مُرتفعة المخاطرة، ويقبلون كافّة الأشياء المُترتبة على اختياراتهم.

■ تأمين المستقبل وهي الاستثمارات السياحية المُرتبطة بالأفراد الذين وصلوا إلى سن التقاعد؛ حيث يكون هدف الاستثمار هنا هو تأمين المستقبل؛ من خلال استثمار المال في شراء الأوراق الماليّة التي تُقدّم عوائد متوسّطة، مع أقلّ درجة من المخاطرة .

آليات تحقيق أهداف اتحاد الشركات السياحية في مجال الاستثمار السياحي في ليبيا:

- دراسة التشريعات المتعلقة بالاستثمار السياحي واقتراح ما يراه بشأنها وخصوصاً تلك المتعلقة بكفاءة ونزاهة إدارة المشروعات الاقتصادية الاستثمار السياحية.
- إعداد وطرح المشروعات للاستثمار والترويج لها.
- اقتراح النظم الكفيلة بتيسير سبل الضمان والتأمين لمختلف مخاطر الاستثمار السياحي.
- عقد المؤتمرات والندوات وتنظيم الزيارات واللقاءات للمستثمرين للتعريف بفرص وبضمانات وحوافز الاستثمار السياحي في ليبيا.
- توفير دراسات جدوى مصغرة عن الشركات التي ترغب في التمويل داخل الدولة الليبية.
- تشجيع الشركات القائمة على التوسع في نشاطاتها وإضافة أدوات استثمارية جديدة.
- البدء في حملة للوقوف على مشاكل المستثمر، وذلك من خلال عقد لقاءات بين الاتحاد والمستثمرين.

تركيز الاهتمام على قضايا تخدم أغراض شركات الاستثمار السياحي (الشراح، 2009).

المبحث الثاني – التشريعات والمعوقات القانونية للاستثمار السياحي

مفهوم التشريعات والقوانين:

يعرف أغلب الكتاب والبحاث التشريعات والقوانين بأنها مجموعة القواعد العامة المجردة الملزمة الصادرة عن السلطة العامة المختصة في الدولة التي تبيح أو تحظر أو تنظم حق أو مجموعة حقوق. بالنسبة للباحث هي مجموعة قواعد أساسية ملزمة التنفيذ توضع لتنظيم عمل ما، وتصدر عن طريق جهة مختصة مخول لها إصدار التشريعات والقوانين ويكون الغرض منها تنظيم العمل في نشاطا ما.

قانون الاستثمار السياحي في ليبيا:

يتمثل قانون الاستثمار السياحي في ليبيا في القانون رقم (7) لسنة 1372 و.ر بشأن السياحة، الذي يتكون من الفصل الأول أحكام عامة وتأسيسية ويتكون من (13) مادة والفصل الثاني المحال العامة

السياحية ويتكون من (4) مواد والفصل الثالث المهن السياحية ويتكون من (6) مواد والفصل الرابع الإرشاد والدليل السياحي ويتكون من مادة واحدة والفصل الخامس العقوبات ويتكون من مادتين والفصل السادس أحكام ختامية ويتكون من (5) مواد.

فتحت ليبيا طريقا واسعة للاستثمارات السياحية وجديدة بمليارات الدولارات في قطاع التشييد والبناء، تشمل إقامة عقارات سكنية وفندقية وترفيهية بقصد النهوض بالبنية التحتية يشارك فيها مستثمرون محليون وعرب وأجانب. وتعمل طرابلس على تشجيع رؤوس الأموال العالمية التي ترغب في الاستثمار السياحي في البلاد، من خلال خطط وضعتها بالفعل لبناء مشروعات سكنية ضخمة، وصيانة الكثير من الفنادق العامة وإعادة تشغيلها تحت لافتة علامات الفنادق التجارية العالمية، إضافة للكثير من الفرص الاستثمار السياحية الأخرى (ابوغرارة، 2014).

وبلغ عدد المشاريع الاستثمار السياحية تحت التشغيل 141 مشروعا، فيما وصل عدد المشاريع تحت التنفيذ والتأسيس إلى نحو 226 مشروعا. ويعتقد مسئولون بهيئة التمليك والاستثمار السياحي أن حجم الاستثمار السياحي الأجنبية المباشرة يمكن أن تصل قيمته إلى ملياري دولار، إضافة إلى وجود توجهات لاستقطاب استثمارات تصل قيمتها إلى ما يقارب ثلاثة مليارات دولار. ويشهد قطاع الاستثمار السياحي اهتماما كبيرا، حيث بلغت المواقع المنجزة في هذا القطاع 83 موقعا، بالإضافة إلى تحديد 54 موقعا جديدا لإعدادها للاستثمار، والتعاقد على 21 مشروعا بما قيمته أكثر من 3 مليارات دولار تتضمن إقامة فنادق ومنتجعات سياحية وأماكن ترفيهية (باش،2008).

ومن بين المشـروعات العقارية والخدمية الضـخمة التي كان من المقرر تنفيذها في ليبيا بتكلفة لا تقل عن خمسة مليارات دولار مشروع مدينة الطاقة العقاري للشركات العاملة في البلاد، ويتضمن مباني سكنية ومكاتب وفنادق ومراكز تجارية وثقافية، يخص معظمها العاملين في المجالات النفطية. بالإضـافة إلى القرى السـياحية والمنتجعات وتبلغ مسـاحة المشـروع نحو 600 هكتار على سـاحل منطقة صـبراتة (80 كيلومترا غرب طرابلس). ويمول نحو 60 في المائة من المشـروع بيت التمويل الخليجي في البحرين، ويمول النسبة الباقية صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي الليبي وتعد كل هذه المشاريع إما متوقفة أو لم يتم البدء بإنشائها(حتيتة، 2010).

آلية إصدار التشريعات والقوانين لحماية الموروث الثقافي في مجال الاستثمار السياحي:

تشكل مجموعة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والقوانين والأنظمة الوطنية على مستوى الدول الإطار العام لحماية التراث والموروث الثقافي على الصعيدين الوطني والدولي، على سبيل الذكر وليس الحصر.

أ- على المستوى الوطني:

مصلحة الآثار: من أقدم الجهات المسؤلة عن حفظ وصون الممتلكات الثقافية والمواقع الأثرية والوثائق التاريخية في ليبيا، وتعمل بالقانون رقم (3) لسنة 1994م بشأن حماية الآثار والمتاحف والمدن القديمة

والمباني التاريخية المركز الوطني للمأثورات الشعبية، أنشأ هذا المركز بليبيا سنة 1995 م، وقرار الإنشاء هذا سبق اتفاقية اليونسكو بشأن التراث غير المادي لعام 2003 م.

ب- على المستوى الدولي:

اتفاقية لاهاي لسنة1907 ، 1954 والبروتوكولات التابعة لها، والاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدابير لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل الممتلكات الثقافية لسنة 1970، 1985 ، والاتفاقية الدولية لحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي لسنة 1972، واتفاقية حماية التراث المغمور تحت المياه لسنة 2001، والاتفاقية الدولية لحماية التراث الثقافي غير المادي لسنة 2003. والتوصية بشأن التدمير المتعمد للتراث الثقافي لسنة 2003م، واتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام 2005.

الموروث الثقافي الليبي والتشريعات والقوانين الدولية:

أبُرمت الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي سنة (1972) من أجل تحديد وحماية أروع المواقع الثقافية والطبيعية في العالم. وبعد مرور ما يقرب من 40 عاماً على إبرام هذه الاتفاقية في عام 1972، تشمل الآن قائمة التراث العالمي 878 موقعاً، فإن إدراج موقع ما على قائمة التراث العالمي يُعتبر تعزيزاً للمشاعر والكرامة الوطنية، ونعلن بفخر أن خمس من الموقع الأثرية الليبية نالت شعار "التراث العالمي" وهي:

ا – مدينة لبدة تعد أحد مواقع قائمة التراث العالمي وسجلت بتاريخ 1982، وتحتوي هذه المدينة على أكبر ساحات شمال أفريقيا التي وصفها المؤرخ البيزنطي (بروكوب ثابازيليا).

ب – مدينة شحات، سجلت بتاريخ 1982، إحدى أجمل الآثار اليونانية في العالم حيث خصصت كموقع للتراث الإنساني العالمي.

ج – مواقع تادرارت أكاكوس الصخرية، سجلت بتاريخ 1985، وهي أيضًا موقع مدرج على قائمة التراث العالمي، يقع هذا المرتفع الصخري الغني بآلاف الرسوم الصخرية ذات الأساليب المختلفة كليًا التي يعود أقدمها إلى 21 ألف عام ق.م تقريبًا، ويمكن اعتبار أن أحدثها يرقى إلى القرن الأول ميلادي، وتعكس هذه الرسوم التعديلات العميقة التي طرأت على الثروة الحيوانية والنباتية وكذلك أنماط الحياة المتنوعة للشعوب التي تتالت على هذا الجزء من الصحراء الكبرى.

د – مدينة صبراتة آو صيبارتا (روما الصغرى) سجلت في التراث العالمي سنة 1982 أكثر من تسع حضارت مرت عليها وهى تعد من أرقي المدن الإفريقية وأجملها في الألفية الأولى قبل الميلاد صحبة لبدة وشحات وقرطاج.

هـ – مدينة غدامس لقد تم تسجيلها في التراث العالمي سنة1986، نظرا لقيمتها البارزة كمستوطنة بشرية تقليدية والتي تعد من أوائل المدن في العالم القديم (حامد،2009).

مقارنة بين التشريعات والقوانين الليبية والتونسية بشأن الاستثمار السياحي:

أولا- الإطار التشريعي في تونس بشأن الاستثمار السياحي:

يخضع الاستثمار السياحي في القطاع السياحي، كباقي القطاعات إلى أحكام مجلة تشجيع الاستثمار السياحي والتي صدرت بمقتضى القانون 120 لسنة 93 المؤرخ فِي 27 ديسمبر 1993. وتمكن هذه المجلة كل شخص أو ذات معنوية، تونسي أو أجنبي، مقِيم أو غَير مقِيم أو فِي نطاق الشراكة، من الاستثمار السياحي بحرية تامة فِي بعض الأنشطة مثل الإيواء، التنشيط، النقل السياحي السياحة المتعلقة بالمحطات الاستشفائية بالمياه المعدنية، سياحة المؤتمرات، شركات التصرف في وحدات الإيواء والتنشيط، وكالات الأسفار السياحية. وتنجز الاستثمار السياحي فِي الأنشطة المذكورة بحرية شريطة الاستجابة للشروط الخاصة بتعاطِي هذه الأنشطة. حيث يشترط الحصول على المصادقة المسبقة ثم إيداع تصريح بالاستثمار السياحي لدى مصالح الديوان الوطني التونسي للسياحة التِي تسلم الباعث، مقابل ذلك شهادة إِيداع تصريح بالاستثمار السياحي. المساهمة الأجنبية في نشاط وكالات الأسفار السياحية تخضع إلى موافقة اللجنة العليا للاستثمار في حالة تجاوز هذه المساهمة حدود 50 % من رأس مال الشركة (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،1997).

لتدعيم تحرير اقتصادها وتفتحه على المحيط الخارجي، أقرت الحكومة التونسية سياسة تهدف إلى تنشيط الاستثمار السياحي الخارجي وتتميز هذه السياسة بالاتي:

1- حرية الاستثمار السياحي: يمكن المستثمر الأجنبي وبدون ترخيص مسبق، المساهمة في رأس مال المؤسسات السياحية إلى حدود 100 %.

2- حرية تحويل المربح وقِيمة بيع الأصول بما في ذلك فائض القيمة المحققة عند عملية البيع وذلك وفقا لما جاء بالقانون 48 لسنة 1993 الذي أقر التحوّل الجاري للدينار التونسي.

3- حماية الاستثمار السياحي: في إطار الاتفاقيات الثنائية المبرمة مع البلدان الشقيقة والصديقة وخاصة منها البلدان العربية.

4- عدم الازدواج الضريبي الذي تم إقراره في إطار الاتفاقيات الثنائية.

5- الاعتراف بقرارات التحكيم الجنائية وتنفيذها بناءا على انضمام تونس إلى اتفاقِية نِيِيورك المؤرخة في (10 جوان 1958) وإصدار قانون التحكيم بتونس خلال سنة 1993.

6- تغطية المخاطر غير التجارية بانضمام تونس للوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار السياحي (MIGA) والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار السياحي.

7- حماية حقوق الملكية الصناعية طبقا لأحكام القانون 66 لسنة 1982.

ثانيا – الإطار التشريعي في ليبيا بشأن الاستثمار السياحي:

يتمثل قانون الاستثمار السياحي في ليبيا رقم (7) لسنة 1372 و.ر الذي اشرنا أليه فيما سبق الإطار التشريعي في الدولة الليبية والذي إذا ما قارناه بالقوانين والتشريعات التونسية نجد بعض التقييد في قانون الاستثمار السياحي خاصة الأجنبي، فقوانين الدولة الليبية لا تمنح الحرية الكافية للمستثمرين الأجانب بينما يمنح الحرية الأكبر للقطاع العام في الدولة الليبية بكامل التصرف ومن ثم القطاع الخاص في الدولة فعلى سبيل المثل نقارن بين نصوص القانون التونسي عدد 48 لسنة 1993 والقانون الليبي رقم (7) لسنة 1372 و.ر بشأن الاستثمار السياحي في البلدين:

1- حرية الاستثمار السياحي في تونس: يمكن المستثمر الأجنبي وبدون ترخيص مسبق، المساهمة في رأس مال المؤسسات السياحية إلى حدود 100 %' بينما في ليبيا يفرض على المستثمر الأجنبي الترخيص من الدولة قبل البدء في الاستثمار.

2- حرية تحويل المربح وقيمة بيع الأصول بما في ذلك فائض القيمة المحققة عند عملية البيع وذلك وفقا لما جاء في القانون عدد 48 لسنة 1993 الذي أقر التحوّل الجاري للدينار التونسي، بينما في القانون الليبي تفرض ضرائب مباشرة على هذا المربح من العملة المحلية عند تحويلها خارج البلد.

3- حماية الاستثمار السياحي في إطار الاتفاقيات الثنائية المبرمة مع البلدان الشقيقة والصديقة وخاصة منها البلدان العربية، بينما في القوانين الليبية الصرامة في القوانين تصل إلى مصادرة هذا الاستثمار إذا خل الطرف المستثمر بشروط العقد.

4- الحرية الكاملة للمستثمر الأجنبي بشأن اللغات المستخدمة سواء في المشاريع أو التعامل، بينما في ليبيا إجبار المستثمر على استخدام اللغة العربية مثل تعريب جواز السفر للأجانب.

يرتكز قوانين الاستثمار السياحي في بعض الدول العربية على نظامين أساسيين:

- نظام القائمة السلبية، والتي تمكن المستثمرين الأجانب من الاستثمار السياحي في كل القطاعات الاقتصادية ما عدى الأنشطة المستثنى من الاستثمار السياحي الأجنبي المحددة في القائمة. بصفة عامة تتقلص قائمة القطاعات المستثنى تدريجيا حسب تطور نسق التحولات الاقتصادية.
- نظام القائمة الإيجابية التي تمكن المستثمرين الأجانب من الاستثمار السياحي في القطاعات الاقتصادية المنصوص عليها فقط في القانون.

يتكون الإطار القانوني للاستثمارات الأجنبية المباشرة، من القانون الخاص بالاستثمار السياحي. كما تقوم قوانين قطاعية بتنظيم مظاهر أخرى من الاستثمار السياحي الأجنبية المباشرة، في حين تنظم قوانين خاصة القطاع النفطي والمنجمي أو البنكي. الدول العربية انتهجت عدة مناهج في هذا الصدد:

- إصدار نظام مخصّص حصرا للاستثمار الأجنبي المباشر.

– إصدار قانون الاستثمار السياحي يطبق في نفس الوقت على المستثمرين الوطنيين (المقيمين أو غير المقيمين) وعلى المستثمرين الأجانب.

– في العديد من الدول العربية، يتميز القانون المتعلق بالاستثمار السياحي الأجنبي المباشر بالوضوح، وبحماية كافية للاستثمار الأجنبي، وبحرية تحويل الأرباح ورأس المال للخارج وبحرية اقتصادية كبيرة.

– ينعكس النظام المطبق على تعريف الاستثمار السياحي والمستثمر وعلى قواعد التأسيس والاتجاه الإصلاحي الملائم للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

– حرية الاستثمار السياحي، في كثير من الأحيان لا يتمتع المستثمر الأجنبي، خلافا للمستثمر الوطني بحرية الاستثمار السياحي إذ أنه يخضع لنظام التراخيص في كل القطاعات.

والملاحظ أن نظام الكفالة في بعض الدول النفطية يظل العائق الأساسي فيما يتعلق بتحرك الأشخاص بالرغم من الإصلاحات الذي شهده إطار الاستثمار السياحي الأجنبية في هذه الدول (حرشاني، 2013).

معوقات الاستثمار:

1– المعوقات الاجتماعية للاستثمار السياحي الليبي:

قبل التطرق إلى المعوقات القانونية والتشريعية يجب الإشارة إلى المعوقات الاجتماعية والثقافية. أن العادات والتقاليد تختلف من مجتمع لآخر، فالأقاليم الاجتماعية والثقافية لها تأثيراتها على صناعة السياحة، فالفهم الخاطئ للمجتمع وعدم إدراكه بأهمية السياحة يشكل تأثير سلبي على النشاط السياحي. ومن ثم على حجم الاستثمار السياحي التي توجه لتلك الصناعة، فمن ناحية لا تتمتع الأسر بفرص كبيرة لقضاء وقت الفراغ معا خارج المنزل في الأماكن السياحية، علاوة على أن بعض أفراد المجتمع يرون أن السياحة لا تعد نشاطا عائليا مثمرا.

2– المعوقات القانونية للاستثمار السياحي الليبي: (ابوغرارة، 2014)

تمثل المعوقات القانونية الآتي:

- لعل أبرز المعوقات هي هيمنة القطاع العام في الدولة الليبية على القطاع الخاص وعلى الشركات والمستثمرين الأجانب.
- غياب الشفافية وقصور الأنظمة والإجراءات الخاصة بتنظيم المعارض كانت أبرز المعوقات المؤسسية والتنظيمية التي تواجه المستثمرين من حيث عدم وضوح اللوائح والأنظمة.
- عدم توافر البيانات والمعلومات الإحصائية، وكذلك احتياج المعاملات الإدارية إلى وقت طويل لإنهائها، علاوة على أن قصور الأنظمة والإجراءات وانخفاض مستوى التخطيط في تنظيم المعارض والرحلات والمهرجانات السياحية وغيرها يؤدي إلى عدم نجاحها وفشلها أحيانا لسوء التخطيط والإدارة.

3- المعوقات الاقتصادية:

تشمل المعوقات الاقتصادية عدم ملاءمة سوق العمل لظروف الاستثمار السياحي، مع صعوبة الحصول على معلومات سوقية حديثة ودقيقة، حيث تتزايد يوميا صعوبات استقدام العمالة الوافدة المدربة نتيجة اتباع سياسة الحصص في انتقاء تلك العمالة، إضافة إلى ميل الكثير من المستثمرين إلى توظيف العمالة الوافدة نتيجة انخفاض مستوى تكلفتها نسبيا مقارنة بالعمالة المحلية، وإقدام نسبة كبيرة من المحليين المدربين على ترك وظائفهم بمجرد حصولهم على فرص وظيفية أفضل.

قرار الاستثمار:

يرى الباحث أن دوافع اتخاذ قرار الإقدام على استثمار جديد وفقاً للجهة التي تملك رأس المال المرغوب استثماره، وإذا ما تم استبعاد العوامل الذاتية التي قد يكون لها أثر في بعض الأحيان، وجرى التركيز على العوامل الموضوعية فقط، فإنه يتضح أن الدافع «للاستثمار الخاص» يكون عادة تحقيق أعلى عائد ربح ممكن، أما «الاستثمار العام» فغالباً ما يتحرك بدوافع وأسباب متعددة يكون عامل الربح واحداً منها.

المقابلات الشخصية:

- قام الباحث بإجراء عدد من المقابلات الشخصية:

مقابلة مع كابتن فوج رالي صبراتة للسيارات الرباعية والدراجات النارية. نادي نجوم طرابلس. 2018/7/11. نشاطات النادي إقامة راليات لسيارات والدراجات النارية ورحلات سياحية داخل وخارج ليبيا لعل ابرز ما قدمه النادي وأشرف عليه سباق موتور كروز وسباق تمروز كنتري وراليات الأرض المفتوحة مسافات طويلة وقصيرة والعديد من المسابقات والراليات الدولية والمحلية مثل رالي دوز الصحراوي في الجزائر ورالي مراكش في المغرب إضافة إلى العديد من المسابقات والراليات المحلية مثل رحلة الأمل.

ما هي أهداف النادي؟

أهداف اجتماعية بحتة تتمثل في لم الشمل بين أفراد المجتمع والتعارف بينهم، خلق حركة سياحية داخل البلد ومل وقت الفراغ لدى الشباب، والتوعية بأهمية النشاطات السياحية.

ما مدى ملاءمة التشريعات والقوانين مع نشاطات النادي؟

يشرع قانون رقم (7) مثل هذه النشاطات ويدعمها ويشجع عليها حيث تنص إحدى مواده على خلق روح التعارف والتقارب والألفة بين أفراد المجتمع وهذا ما تحققه نشاطات النادي، إضافة إلى قانون المرور الذي يسهل علينا حركة التنقل بين المدن أثناء الرحلات الكاملة والمسابقات الصحراوية وغيرها.

ما هي أبرز الصعوبات والمعوقات التي تواجهكم؟

لعل ابرز الصعوبات والمعوقات التي توجه عملنا غياب الدعم المادي الحكومي إضافة إلى الأوضاع الأمنية الحالية للبلد والأوضاع الاقتصادية السيئة.

كيف يدعم هذا النشاط القطاع السياحي في للبلد؟

تظهر أهمية قطاع السياحة في الاقتصاد الوطني نرى بأن السياحة الوطنية والمساهمة المنتظرة من هذا القطاع الاستراتيجي والمهم والذي أولت له العديد من الدول والقطاع الخاص أهمية كبيرة لأنه يحتوي على مردود اقتصادي سريع ولا يكلف كثيرا مقارنة مع القطاعات الأخرى، وإمكانية امتصاص هذا القطاع لليد العاملة العادية أو الفنية وبدوره يساهم في تقليص البطالة إضافة إلى أن هذا القطاع بإمكانه تحريك وتنشيط العديد من القطاعات الأخرى، وهناك اهتمام بدأ يظهر خلال السنوات الأخيرة من أجل ترقية القطاع السياحي فيجب أن يتجسد بمنح مكانة أكبر للسياحة في إطار السياسة التنموية العامة، بالفعل فإن تطور السياحة العالمية يبرز المساهمة المتزايدة لهذا القطاع في النمو الاقتصادي والزيادة في ميزان المدفوعات وبالتالي تعم الفائدة على الشعوب.

- مقابلة مع مدير شركة طيور الخير لسفر والسياحة 2018/7/29.

ما هو نشاط الشركة؟

تقديم الخدمات للمواطن المتمثلة في تذاكر السفر وتنظيم الرحلات السياحية داخل وخارج البلد مثل الحج والعمرة، والتعريف بالمقومات السياحية.

ما هي أبرز الصعوبات والمعوقات التي تواجهكم كشركة سياحية؟

لعل أبرز ما يواجهنا من صعوبات ومعوقات تتمثل في الركود الاقتصادي الذي تمر به البلد وشح السيولة لدي المواطن، إضافة إلى الجانب الأمني المتمثل في تدهور الأوضاع الأمنية في الوقت الحالي وعدم الاستقرار السياسي.

كيف يدعم نشاطات الشركات القطاع السياحي في البلد؟

تعتبر السياحة واحده من مصادر الدخل باجتذابها للسياح من الداخل والخارج، كما أنها أحد أهم مصادر الدخل القوي في العديد من دول العالم حيث تمثل السياحة عاملا مهماً في جذب المواطنين لقضاء العطلات والإجازات داخل الوطن بالإضافة إلى الوافدين، حيث تتوفر في العديد من مناطق الجذب فرص الاستثمار السياحي بمختلف أنواعه وأشكاله لتنوع الطبيعة الجغرافية والبيئية والمناخية لكل منطقة من مناطق الجذب السياحي، إضافة إلى توفر مقومات السياحة من حيث التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطور وتنمية البنية الأساسية،وتوفر عناصر التراث والثقافة.

ما مدى ملاءمة التشريعات والقوانين مع نشاط الشركات السياحية؟

يعد القطاع السياحي رافداً مهماً وحيوياً للاقتصاد الوطني، حيث يشكل مصدر تمويل مهم للموازنة العامة للدولة فيما إذا استغل الاستغلال الأمثل في الاستثمار والتأهيل. كما إن الاستثمار الأجنبي يعد احد أهم العناصر المستخدمة للتنمية الاقتصادية في الدول الأقل تطورا في العالم، وهو الأمر الذي جعل الكثير من تلك البلدان تعطي القطاع السياحي والاستثمار الأهمية الأولى في سلم اهتماماتها، وتجعل تمويل السياحة موضوعا ضمن أمنها القومي مما يحتم توفيره بنحو لا يقبل التأجيل أو المساومة وطرح حلول بديلة. وقد بدأت الدولة الليبية في التوجه إلى الاهتمام بهذا القطاع من خلال سن تشريعات وقوانين تسهل العملية الاستثمارية في مجال السياحة وإتاحة الظروف المناسبة لشركات والمستثمرين المحليين والأجانب.

ما هي أهمية المكاتب السياحية (وكالات السفر والسياحة) في مجال الاستثمار السياحي؟

تكمن أهمية المكاتب السياحية (وكالات السفر والسياحة) في أهمية القطاع السياحي نفسه حيث انه عملت عوامل بسيطة على إظهار السياحة خلال مراحلها الأولى في الماضي وامتدت خلال عوامل أكثر تطوراً ساعدت على إبرازها في الحاضر فأصبحت حركة واسعة ذات أبعاد مستقبلية في الوقت الحالي. فقد أصبحت السياحة محط أنظار معظم دول العالم، فأصبحت علماً متكاملاً له مفاهيمه وأسسه التي يقوم عليها، وفروعه العلمية.

- مقابلة مع مدير شركة البوادي للخدمات السياحية بتاريخ 2018/8/2 التأسيس،1997، المقر صبراتة.

ما هي أبرز نشاطات الشركة وما هي أهدافها؟

أبرز نشاطات شركة البوادي عند تأسيسها كان يقتصر على تقديم الطعام والشراب للأفواج السياحية وتم تحديث الشركة في مطلع الألفية بإضافة نشاط جديد المتمثل في النقل السياحي باستجلاب سيارات رباعية وباصات متخصصة في النشاط السياحي كل حسب نوع الفوج وحسب طلب الشركات المصدرة من المصدر، وفي عام 2002 تقريبا تم تحديث الشركة مجددا بإضافة نشاط آخر والمتمثل في اليد العاملة السياحية من مرشدين سياحيين وأدلاء ومرافقين سياحيين وإداريين لتصبح بذلك شركة سياحية متكاملة.

تهدف الشركة إلى تقديم خدمة تليق بسمعة البلد من خلال الخدمة الجيدة والأداء الراقي والاحترافية في العمل من قبل الأيدي العاملة السياحية المحلية وتوفير فرص عمل للأيدي العاملة المحلية في جميع النشاطات السياحية سواء مقدمي خدمات في سلسلة المطاعم التي تملكها الشركة او موظفي نقل سياحي أدلاء سياحيين ومرشدين ومرافقين وإداريين في الشركة وغيرهم من العمالة التي تعد في أغلبها محلية. وأيضا التعريف بحضارة البلد وما تملكه من مقومات سياحية سواء طبيعية آو مادية وعكس الصورة الايجابية عن البلد في أذهان الأفواج السياحية، ولكن بالرغم من سمو هذه الأهداف للشركة كان يصعب على الشركة تحقيقها في حين كان يحضر على الشركات ذات القطاع الخاص من العمل في النشاط

السياحي الذي كان يسيطر عليه شركتان رئيسيتان متمثله في (الشركة الليبية للسفر والسياحة) و(شركة فروة للسياحة).

ما هي أبرز الصعوبات والمعوقات التي كانت تواجه الشركة السياحية في الماضي والحاضر؟

لعل أبرز ما وجهتنا من صعوبات في الماضي سيطرة الشركات الحكومية على النشاط السياحي المتمثل في (الشركة الليبية للسفر والسياحة) و (شركة فروة للسياحة) حيث كانت تلك الشركات مدعومة من قبل الحكومة الليبية وكانت منفردة تسيطر على النشاط السياحي في البلد وقد كان من الصعب تأسيس شركة خاصة في مجال السياحة وقد واجهتنا الكثير من الصعوبات إثر احتكار الشركات العامة لهذا النشاط إضافة إلى التجاذبات السياسية ومزاجية الحكومة والمبالغة في التخوف والاحتياطات الأمنية المبالغ فيها أحيانا فنذكر على سبيل المثال إحداث كسوف الشمس الذي حدث في ليبيا عام 2005 والذي كان نقطة تجمعه إقليم فزان منطقة واو الناموس حيث توالت الأفواج السياحية من البواخر والطائرات والسيارات المليئة بالسياح الأجانب لمشاهدة هذا الحدث والتي كانت اعدادهم غفيرة وملفتة للنظر خاصة في طرابلس حيث سببت ربكة للشركات السياحية العامة والخاصة في الإيواء السياحي والنقل مما اضطر الشركات الخاصة إلى استئجار عدد من الباصات السياحية من مصر في ذلك الوقت والشركات العامة للاستعانة بباصات الجامعات مثل جامعة طرابلس وغيرها.

تحليل المقابلات:

خلال المقابلات الشخصية وجهت أربع أسئلة موحدة ومباشرة إلى رؤساء شركات سياحية وتم محورتها في أربع عناوين رئيسة واستخلاص الآتي:

1- أهداف الشركات السياحية:

إضافة إلى الأهداف الربحية تهدف الشركات السياحية إلى تقديم خدمة تليق بسمعة البلد من خلال الخدمة الجيدة والأداء الراقي والاحترافية في العمل من قبل الأيدي العاملة السياحية المحلية وتوفير فرص عمل للأيدي العاملة المحلية في جميع النشاطات السياحية والتعريف بالمقومات السياحية للبلد إضافة إلى أهداف اجتماعية تتمثل في لم الشمل بين أفراد المجتمع والتعارف بينهم، خلق حركة سياحية داخل البلد وملأ وقت الفراغ لدى الشباب، والتوعية بأهمية النشاطات السياحية.

2- مدى ملائمة التشريعات والقوانين مع نشاطات الشركات السياحية:

يشرع قانون رقم (7) مثل هذه النشاطات ويدعمها ويشجع عليها حيث تنص إحدى مواده على خلق روح التعارف والتقارب والألفة بين أفراد المجتمع وقد بدأت ألدوله الليبية في التوجه إلى الاهتمام بهذا القطاع من خلال سن تشريعات وقوانين تسهل العملية الاستثمارية في مجال السياحة وإتاحة الظروف المناسبة لشركات والمستثمرين المحليين والأجانب.

3- أبرز الصعوبات والمعوقات التي تواجه الشركات السياحية:

لعل أبرز الصعوبات والمعوقات التي توجه عملنا غياب الدعم المادي الحكومي إضافة إلى الأوضاع الأمنية الحالية للبلد والأوضاع الاقتصادية السيئة و سيطرة الشركات الحكومية على النشاط السياحي المتمثل في (الشركة الليبية لسفر والسياحة) و(شركة فروة لسياحة) حيث كانت تلك الشركات مدعومة من قبل الحكومة الليبية وكانت منفردة تسيطر على النشاط السياحي في البلد وقد كان من الصعب تأسيس شركة خاصة في مجال السياحة وقد واجهتنا الكثير من الصعوبات اثر احتكار الشركات العامة لهذا النشاط إضافة إلى التجاذبات السياسية ومزاجية الحكومة والمبالغة في التخوف والاحتياطات الأمنية المبالغ فيها أحيانا

4- مدى الاستفادة من نشاط الشركات السياحية للقطاع السياحي في البلد:

تظهر أهمية قطاع السياحة في الاقتصاد الوطني نرى بأن السياحة الوطنية والمساهمة المنتظرة من هذا القطاع الاستراتيجي والمهم والذي أولت له العديد من الدول والقطاع الخاص أهمية كبيرة؛ لأنه يحتوي على مردود اقتصادي سريع ولا يكلف كثيرا مقارنة مع القطاعات الأخرى، وإمكانية امتصاص هذا القطاع لليد العاملة العادية أو الفنية وبدوره يساهم في تقليص البطالة إضافة إلى أن هدا القطاع بإمكانه تحريك وتنشيط العديد من القطاعات الأخرى، فإن تطور السياحة العالمية يبرز المساهمة المتزايدة لهذا القطاع في النمو الاقتصادي والزيادة في ميزان المدفوعات وبالتالي تعم الفائدة على الشعوب.

الخلاصة:

إن من أهم فوائد وأهداف الاستثمار السياحي مجتمعه خلق فرص عمل مباشرة وغير مباشرة، ودعم ميزان المدفوعات، وزيادة الموارد المالية للحكومة. وبالتالي فإن دراسة التشريعات والقوانين المتعلقة بالاستثمار السياحي في ليبيا أو أي بلد أخرى سيكون أحد مصادر نموها الاقتصادي إن لم يكن قاطرة النمو فيها، ذلك أنه سوف يخلق طاقات إنتاجية فيها لمختلف القطاعات، ويحفز تنمية هذه القطاعات، وبالتالي يؤدي إلى التخفيف من حدة الفقر ومشكلة البطالة ورفع المستوى المعيشي للسكان. ولاشك أنه كلما زاد تدفق حجم الحركة السياحية زاد الإنفاق العام على السلع الاستهلاكية.

وبالتالي إلى ارتفاع معدلات الادخار مما ينشط هذه الصناعات والخدمات المتصلة بصناعة السياحة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الأمر الذي يولد اتساع نطاق العمل في هذه الصناعات والخدمات المرتبطة والمتصلة بها. أن غياب الشفافية والبيروقراطية وقصور الأنظمة والإجراءات الخاصة بتنظيم المعارض كانت أبرز المعوقات المؤسسية والتنظيمية التي تواجه المستثمرين، من حيث عدم وضوح اللوائح والأنظمة، وعدم توافر البيانات والمعلومات الإحصائية، وكذلك احتياج المعاملات الإدارية

إلى وقت طويل لإنهائها، علاوة على أن قصور الأنظمة والإجراءات وانخفاض مستوى التخطيط في تنظيم المعارض والرحلات والمهرجانات السياحية وغيرها يؤدي إلى عدم نجاحها وفشلها أحيانا.

وتشمل المعوقات السوقية عدم ملاءمة سوق العمل لظروف الاستثمار السياحي، مع صعوبة الحصول على معلومات سوقية حديثة، حيث تتزايد يوميا صعوبات استقدام العمالة الوافدة المدربة نتيجة اتباع سياسة الحصص في انتقاء تلك العمالة، إضافة إلى ميل الكثير من المستثمرين إلى توظيف العمالة الوافدة نتيجة انخفاض مستوى تكلفتها نسبيا مقارنة بالعمالة المحلية، وإقدام نسبة كبيرة من المحليين المدربين على ترك وظائفهم بمجرد حصولهم على فرص وظيفية أفضل، ومن المسلم به في نظرية الاقتصاد أن كل استثمار جديد يولد عنه إنفاق جديد فينشئ دخلا جديدا، كما يوجد نوع آخر من الإنفاق ليس من جانب السائحين وإنما من قبل المستثمرين والدولة، كالإنفاق على إنشاء المشروعات السياحية مثل الفنادق وقرى الإجازات والمنتجعات الشاطئية ومدن الألعاب الترفيهية، والإنفاق على مشروعات للبنى الأساسية ومرافق الخدمات العامة، وهذا الإنفاق يؤدي إلى تنشيط الحركة الاقتصادية إذ يمثل انتقال الأموال من الدولة وأصحاب المشروعات السياحية كمصدر دخل للأفراد والمقاولين وغيرهم.

النتائج:

إن زيادة الإنفاق في الاستثمار السياحي بنسب معينة (أو تناقصه) يؤدي إلى زيادات في الدخل القومي (أو تناقص) بنسب أكبر وفقاً لآثار «مضاعف الاستثمار السياحي» ثم إن الحركة تنمو نتيجة ترابط العلاقة بين «المسرع» و«المضاعف». لكن هناك تقلبات عامة في الحركة الاقتصادية مردها إلى أن الإنفاق الاستثمار السياحي لا يستمر بالتزايد على وتيرة واحدة في المدة الزمنية التي هي أطول لأسباب مختلفة وكثيرة منها ما هو نتيجة للمتغيرات الاقتصادية ومنها ما قد يعزى إلى تبدلات تقنية أو إلى تطورات ديموغرافية أو إلى تحولات اجتماعية أو إلى أسباب سياسية كآثار الحروب في الاستثمار السياحي مثلاً أو إلى عوامل طبيعية كتأثير المناخ في الاستثمار السياحي والدخل الزراعي وما لهذا من انعكاس على بقية القطاعات.

إن بعض المستثمرين ورجال الأعمال يقيمون مشروعات اقتصادية باختلاف نوع أنشطتها (صناعية، زراعية، تجارية،... الخ) دون إعداد الدراسات الاقتصادية والمالية والفنية التي تحدد جدوى هذه المشروعات وبالتالي التعرض إلى الإخفاق أو الفشل وربما الإفلاس لاسيما إذا وضع المستثمر جميع قدراته المالية في المشروع.

ويعد ذلك زيادة في النمو والتوسعات الاستثمار السياحية إذ أن الاستثمار السياحي الحقيقي (Real Investment) من قبل منظمات الأعمال هو النمو الحقيقي في رأس المال الثابت. إذ أن الشركات التي تحاول طرح منتوج جديد تحتاج إلى المكائن والمعدات الإضافية وجميع هذه العناصر هي عناصر

الاستثمار السياحي الحقيقي إضافة إلى المخزون والمستلزمات السلعية التي تدخل ضمن رأس المال المتداول أو التشغيلي (working capital) ويهدف إلى زيادة الثروة ليس فقط على مستوى الشركات وإنما على مستوى الدولة باعتبارها بيئة الاقتصاد الكلي وأن الشركات هي الاقتصاد الجزئي من الاقتصاد الكلي والى جانب الاستثمار السياحي الحقيقي هناك استثمار مالي (Financial Investment) كالاستثمار السياحي في القروض وشراء السندات الحكومية أو شراء الأسهم.

التوصيات:

عند التفكير في الاستثمار السياحي في ليبيا أو أي دولة أخرى يجب دراسة التشريعات والقوانين المتعلقة بالاستثمار في هذه الدول ومن ثم تعد دراسات الجدوى للمشروعات الاقتصادية أو السياحية الاستثمارية المقترحة (الجديدة) أو توسعات وتطوير (مشروعات قائمة)،حيث يكون هدف هذه الدراسات بيان جدوى المشروع أو التوسع المقترح من خلال بيان ما يحققه من نتائج وفقاً لمعايير معتمدة دولياً وعلى أساس خصم التدفقات النقدية المتوقعة خلال العمر الاقتصادي للمشروعات وفي ضوء هذه المعايير والنتائج التي تم التوصل إليها يمكن قبول أو رفض المشروع الذي خضع للدراسة، إما إذا كانت المفاضلة بين عدة مشاريع فإن المشروع الذي يحقق النتائج الأكبر هو المشروع الذي يقع عليه الاختيار وقد خضعت هذه الدراسات إلى التشريعات القانونية التي توجب أن يتضمن طلب تأسيس المشروع إعداد دراسة جدوى لكي تتم الموافقة على التأسيس من قبل الدوائر المختصة وقد جاء هذا البحث للمساهمة في تأطير نظري وعملي لموضوع دراسة الجدوى ولأحد المشروعات التي تدخل ضمن التصنيف السياحي.

في حين تكون التقلبات في الدول ذات الأنظمة الاقتصادية الموجهة تكون قليلة وتواجه بإجراءات أكثر صرامة من قبل حكوماتها إضافة إلى أن الأنظمة الموجهة تعتمد على التخطيط الاقتصادي والاجتماعي الذي يهدف إلى تحقيق نمو مستمر وخال من التقلبات. يوصي الباحث بما يأتي:

1- إلزام المستثمرين ورجال الأعمال بإعداد دراسات الجدوى للمشروعات المقترحة قبل منح الموافقة على تأسيس المشروع.

2- اعتماد معايير الربحية التجارية التي تعتمد خصم التدفقات النقدية كونها تأخذ بمبدأ التفضيل الزمني للتنبؤ.

3- قبول المشروع المقترح لأن معايير دراسة الجدوى تؤكد جدواه.

4- دراسة التكاليف ولا سيما التكاليف المتغيرة عند وضع خطة لمشروع استثماري سياحي معين.

5- الاطلاع المفصل على التشريعات والقوانين للبلد المطبقة للاستثمار ومدى ثباتها واستقرارها.

6- يجب تحديد مجالات الاستثمار من حيث تحديد المناطق المراد الاستثمار بها.

7- تهيئة الظروف والبنى التحتية المناسبة في المناطق التي يراد فيها الاستثمار.

المصادر والمراجع:

أبوغراره، محمد، (2014) محاضرة علمية، التشريعات السياحية، الأكاديمية الليبية للدراسات العليا، ليبيا.

باش، حسام عبد السلام، (2008)، العلاقة بين المخططات العمرانية والحفاظ على الموروث الثقافي، اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم، الورشة الوطنية الأولى لحماية الممتلكات الثقافية، 4-2008/6/5، طرابلس، ليبيا.

بعداش، عبد الكريم، (2008)، الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1996 – 2005)، جامعة الجزائر، الجزائر، ص35-42.

توفيق، جميل أحمد، (2004)، الاستثمار وتحليل الأوراق المالية، دار المعارف، مصر، ص66.

حامد، سعيد على، (2009)، تاريخ طرابلس، الظل والتناغم اللوني، تراث الشعب، ع 61-62، السنة التاسعة والعشرون.

حتيتة، عبد الستار، (2010)، أعمال بناء عقارات جديدة في طرابلس الغرب، الشرق الأوسط، القاهرة.

حرشاني، فرحات،(2013)، مناخ وسياسة الاستثمار السياحي،(مثال الدول العربية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تونس.

خالد، جميل محمد، (2014)، أساسيات الاقتصاد الدولي، المملكة الأردنية، الأكاديميون للنشر والتوزيع، ص308- 309.

رفاق، نسرين، (2007)، التخطيط السياحي للمناطق التراثية باستخدام تقييم الآثار البيئة، دار النيل للنشر والطبع والتوزيع، القاهرة، ص11-14.

الساعوري، حسن على، (2002)، اقتصاديات حوض النيل، مجلة دراسات حوض النيل، ع 4، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، ص3.

الشراح، رمضان على، (2013) الأزمات المالية العالمية أسبابها – آثارها – انعكاساتها على الاستثمار السياحي، أفاق الاستثمار السياحي، ورقة مقدمة للملتقى الدولي لآفاق الاستثمار "الدورة الثالثة " معاً لمواجهة التحديات، 27-28 أبريل 2009، الكويت.

كبارة، محمد بشار، (2010)، النظرية الاقتصادية (الكلية والجزئية) موسوعة العلوم الالكترونية، إدارة الموارد البشرية.

ماهر، عبد العزيز،(2005)، صناعة السياحة، دار الزهراء للنشر، مصر، ص12.

المخطط العام لتنمية السياحة بليبيا، (1999-2003م)، البرنامج الخماسي.

مدحت، جابر، (2004)، جغرافية السياحة والترويح، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ص 310.

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (1997)، دور التراث في صياغة النظرة المستقبلية للثقافة، مؤتمر الوزراء المسئولين عن الشئون الثقافية في الوطن العربي، الدورة العاشرة، تونس.

Gisema, K, H, (2001), Cultural Resource Management, The Case of the Fourth Cataract region, Unpublished PhD Thesis, University of Khartoum, p.63.

Henning, N, Charles., piogott, William., and Scott, Robert, Haney, (1988), Financial Markets and the economy, 5thed New Jersey, P.19.

Iefpedia.com/arab/wp,(2010).